رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الثاني (- الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

3315 - حكم إسبال الثياب لغير قصد الخيلاء - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

ما حكم تطويل الثوب من غير قصد الكبرياء يحرم تطويره مطلقا لكن اذا كان على سبيل التكبر صار الاثم اعظم وهو الجريمة اشد والا فالاشباع المحرم مطلقا لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك وشجر عنه مطلقا - 00:00:00

قال صلى الله عليه وسلم ما اثنى من الكعبين الازار فهو في النار ولم يقل بشرط التكبر وقال صلى الله عليه وسلم ثلاث لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم - 00:00:23

المسند ازاره والمنان فيما اعطى والمنفق سلعته بالهدم الكاذب فتوعدهم بهذا الوعيد العظيم ولم يقل اذا كان اذا كان متكبرا اما ما جاء في حديث الصديق رضي الله عنه قال يا رسول الله لما سمع من الحديث - 00:00:35

ان ازاري يتفلت علي الى فقال صلى الله عليه وسلم انك لست بمن يفعله تكبرا هذا معناه ان هذا التفلت الذي يقع من الانسان من غير قصد كبر لا يظره - 00:00:52

ولكن عليه ان يتعاهده حتى لا ينفلت اما الانسان يتعمد ترك ثيابه تحت كعبيه فهذا متعمد مظلومة الكبر واذا كان ما اراد الكبر فعمله سيء ووسيلة للكبر ايضا وفيه اسراف - 00:01:06

وتعريض للملابس للاوساخ والنجاسات فالحاصل ان الاسبال محرم مطلقا لان هذه العامة تدل على ذلك واذا كان عن تكبر صار اثم اعظم واشد وفي الحديث الصحيح يقول صلى الله عليه وسلم اياك والاسبال فانه من مخيلة - 00:01:25

سمى الاسلام كله بخيلة لانه ظلمة الكبر لماذا يشمل الغالب على الناس هو التكبر والتعاظم واذا كما اراد هذا فهو وسيلة له مع ما فيه ايضا من وتعليم الملابس الاوساخ والنجاسات - 00:01:44

ولهذا جاء عمر رضي الله عنه انه رأى شابا قد ارخى ثوبه فقال يا عبد الله ارفع ثوبك فانه اتقى الى ربك وانقى لثوبك نعم جزاكم - 00:02:04